




سجل  
الرقم التسلسلي: ٥٢٥ / ١٣٨٤

رقم التصديق: ١٨٥



هامش

## وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق  
( كاتب العدل )

" عقد تأسيس شركة ذات مسئولية محدودة "

في يوم السبت ١٤٠٠ / ٥ / ٢٦ هجرية

الموافق ١٩٨٠ / ٤ / ١٢ ميلادية

لدى انا عايد حنين الشفاى الموثق بدارة التسجيل العقاري والتوثيق

وبحضور كل من :-

١- فسان فليپ نصار لبناني وحامل جواز سفر رقم ٥٦٨٦٦ في ١٢ / ١ / ٧٧ ومصر له بالاقامة لغاية

١٩٨١ / ٣ / ١٢ بالاقامة رقم ٦٦٥٨٩ -

٢- حسن محمد حسن احمد مصرى وحامل جواز سفر رقم ٦٩٠٧ بتاريخ ١٩٧٧ / ٦ / ٢ ومصر له بالاقامة لغاية

١٩٨٠ / ٨ / ٢١ بالاقامة رقم ٩٥٥٢٥ -

الشاهدين الحاضرين لجميع الصفات المطلوبة والمثبتين لشخصية الحاضرين بمعد :-

حضر :-

اولا :- نجيب عبدالله الملا كويتي الجنسية ومقيم بالكويت ويحمل شهادة جنسية رقم ٢٧٠٢ بتاريخ

١٩٦١ / ١٠ / ١٧ م ( طرف اول )

ثانيا :- انور عبدالله الملا كويتي الجنسية ومقيم بالكويت ويوقع عنه السيد / نجيب عبدالله الملا كويتي

الجنسية بموجب توكيل عام رقم ١٥٧ / ١ / ٩ في ١٩٧١ / ٣ / ٩ م ( طرف ثان بصفته )

ثالثا :- نبيل عبدالله الملا كويتي الجنسية ومقيم بالكويت ويوقع عنه السيد / نجيب عبدالله الملا كويتي

الجنسية بموجب توكيل عام رقم ٥٤١ / ٥ / ٢٤ في ١٩٧٠ / ٥ / ٢٤ م ( طرف ثالث بصفته )

رابعا :- لطفي عبدالله الملا كويتي الجنسية ومقيم بالكويت ويوقع عنه السيد / نجيب عبدالله الملا

كويتي الجنسية بموجب توكيل عام رقم ٥٩٢ / ٥ / ٢٤ في ١٩٧٠ / ٦ / ٤ م ( طرف رابع بصفته )

خامسا :- عبدالله بدر الملا كويتي الجنسية قاصر ويوقع عنه السيد / نجيب عبدالله الملا كويتي الجنسية

بصفته وصيا عليه بموجب حكم الوصاية والمأذون له بالتصرف بموجب الحكم الصادر في القضية

رقم ٦٩ / ٣٤٥ في ١٩٦٩ / ٦ / ٢٢ ( احوال شخصيه ) ( طرف خامس بصفته )

سادسا :- بدرية خالد الغنم كويتي الجنسية ومقيمة بالكويت ويوقع عنها وكيلها السيد / نجيب عبدالله

الملا بموجب توكيل عام رقم ١١٢ / ٥ / ٢٤ في ١٩٦٩ / ٧ / ١٥ م ( طرف سادس بصفته )

وطلبوا وهم بكامل الاهلية توثيق عقد تأسيس شركة ذات مسئولية محدودة طبقا للمواد التالية :


مادة ( ١ ) اسم الشركة وعنوانها : شركة الملا لخدمات الصيانة والتنظيف ( نجيب عبدالله الملا وشركاه )

شركة كويتي ذات مسئولية محدودة

مادة ( ٢ ) مركز الشركة الرئيسي في دولة الكويت ويجوز لمدير الشركة ان يقرروا نقل المركز الرئيسي للشركة

الى جهة اخرى في نفس دولة الكويت وتفتح فروع ووكالات لها داخل وخارج الكويت

بشروط



الرقم المسلسل : ٥٤٧/٢٠٢٢

٨ رقم التصديق :

هالامس!

وزارة العبد

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق

( كاتب العدل )

171

رابعا :- بولج الربا في من الارباح بعد ذلك على الشركة . بنسبة المخصص التي يعاقلها كل منهم فهي رأس مال الشركة وتتبع نفس هذه النسبة في تحمل الخسارة لا قدر الله .

خامسا :- ان اذرة الشركة السيدان / نجيب عبد الله و انور عبد الله الملا مجتمعين وتفقر حسن مادي ( ٩٠٠٠ ) يتولى اذرة الشركة محمد دان له اختصاصاته وسلطاته كتابه بحيث لا يجوز له ان يبيع عقلا ويتقاي اذ رتبها للشركة فاقسه حتى ولو دخل في الشركة شركاء اخرين فاجوز للمدبرين مجتمعين ان يميئوا مدبرا مفوضا للشركة محمد دان له اختصاصاته وسلطاته كتابه بحيث لا يجوز له ان يبيع عقلا

ويحل السد بران الشركة في علاقتهما مع الغير ولهما شئور من اوجتمعين في هذا الصدد اوسع  
السلطة للتعاين معها واجرا كافة المقوم والمعاملات الداخلة ضمن امراض الشركة وعلى الاخص  
صهيون ووقف وركلا وستعدي الشركة وتحدد مرتباتهم واجورهم ومكافاتهم ونفي ونفسي  
السالم وتوقيع وتحويل وادرام جميع المقوم والاغاثات والمعاملات التي تتعلق بمعاملات الشركة  
وتحقق اغراضها بالنقد وما لا جل وتوكيل من يشاء في كل احدى صلاحيات الادارة.

مادة ١٠٠ (١) كل قرار يصدر من الجمعية العامة للشركة يتقيد سلطة المدعى من أن يشهروهم لا يحرم نفسي حتى المصور إلا بعد التأشير به في السجل التجاري وفيلا لا حكم الاطعون .

مادة ١١٠ المدعون مسؤولون بالتضامن تجاه الشركة والشركاء والشخص من مخالفتها لأحكام القانون أو لمقتضى النظم، ومن الغشاق في الإضرار، وبما للمخالف المخصوص عليها في المادة ١٤٩ من قانون

الشركات التجارية .

مادة ١٢) لا يجوز للشخص بشخص موافقة الجمعية العامة للشركة أن يتولى الإدارة في شركة أخرى منافسة ذات المزايا مشابهة أو أن يقدم لحساب الشخص صفقة في عبارة منافسة أو مصادقة لتجارة الشركة ولا يقرب على مخالفة ذلك جواز عزل الشخص والزراعة بالتصديق .

مادة ١٣٥ ) يكون للشركة مراقب حسابات أو أكثر من المأذونين بمهمة الشركة<sup>١٠</sup> ومن يوكل بذلك من قبلهم ويطلقون اسماءه وعليه مراقبة حسابات السنة المالية التي هي لها . . . . .

مادة ١٤٠ ) تبدأ السنة المالية للمؤرخين أول أكتوبر من كل سنة وتنتهي في آخر سبتمبر من السنة التالية لها  
مادة ١٤١ السنة الأولى لتبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري وتنتهي في آخر سبتمبر من السنة التالية لها

مادة ١٥٥ ( تتبع جميع الاحكام المعموم عليهم في القانون رقم ١ لسنة ١٩٦٠ الخاص بالمرافعات الجنائية والقوانين اللاحقة والمعدله له فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا المصنف .

الطريق إلى الطائفة المولوية

الطرف الثاني بصفته

المطهر في الاول



مادة ٣) المدة المحددة لهذه الشركة هي ٢٥ (خمس وعشرون سنة) تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري

مادة ٤) الافراض التي تأسست من اجلها الشركة هي :  
(١) تقديم الخدمات صيانة وتنظيف .

(٢) خدمات ومهام اخرى متعلقة بالافراض السابقة .

مادة ٥) حدود رأس مال الشركة بمبلغ -/ ١٠.٠٠٠ عشرة الاف دينار مقسما الى -/ (٢٥٠) مائتان وخمسون حصة قيمة كل منها (٤٠) اربعون دينار وجعلتها حصص نقدية موزعة بين الشركاء

على الوجه التالي :

اسم صاحب الحصة	عدد الحصص	قيمتها بالدينار الكويتي
١- نجيب عبدالله الملا	٥٠	-/ ٢٠٠٠
٢- انور عبدالله الملا	٥٠	-/ ٢٠٠٠
٣- نبيل عبدالله الملا	٥٠	-/ ٢٠٠٠
٤- لطفي عبدالله الملا	٥٠	-/ ٢٠٠٠
٥- عبدالله بدر الملا	٤١	-/ ١٦٤٠
٦- بدرية خالد الغنيم	٠٩	-/ ٣٦٠

المجموع ٢٥٠ حصة -/ ١٠.٠٠٠ دينار كويتي

ويقر الشركاء بان رأس المال مدفوع بالكامل باسم ولحساب الشركة في بنك الكويت الوطني بموجب

شهادة البنك المؤرخة في ١٩٨٠/٤/٦ المرفقة باصل هذا العقد .

مادة ٦) كل حصة في رأس مال الشركة تخول صاحبها الحق في حصة متعادلة في ارباح الشركة وفي ملكية موجوداتها ولا يلتزم الشركاء الا في حدود قيمة حصصهم والحقوق والالتزامات المتعلقة بالحصة تتبعها في ايدي من ثبوت اليه ملكيتها ويترتب حشا على ملكية الحصة قبول احكام هذا العقد وقرارات الجمعية العمومية .

مادة ٧) يجوز التنازل عن الحصة بموجب محضر رسمي بحيث لا يترتب على هذا التنازل ان تقل حصص الشركاء من الكويتيين عن ٥١ ٪ من مجموع الحصص ويكون لها في الشركاء الحق في استرداد الحصة البيعة بالشروط نفسها اذا كان البيع لاجنبي عن الشركة وفي هذه الحالة الاخير يجب على من يريد التنازل ان يبلغ سائر الشركاء عن طريق مديري الشركة بما عرض عليه من مقابل فاذا انقضى شهر دون ان يستعمل احد الشركاء حق الاسترداد كان الشريك حرا في التصرف في حصته واذا استعمل حق الاسترداد اكثر من شريك قسمت الحصة البيعة بينهم بنسبة كل حصة فلهم في رأس المال

مادة ٨) توزع الارباح الصافية على الوجه التالي :

اولا :- يقتطع نسبة ١٠ ٪ تخصص لحساب الاحتياطي الاجباري .

ثانيا :- يقتطع نسبة ١٠ ٪ تخصص لحساب الاحتياطي الاختياري ويوقف هذا الاقتطاع بقرار من

الجمعية العامة العادية للشركاء بناء على اقتراح مديري الشركة .

ثالثا :- يقتطع جزء من الارباح بناء على اقتراح مديري الشركة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة

بموجب قوانين العمل .





الطرف الخامس بحلته

الطرف الخامس بحلته

الطرف الرابع بحلته

الطرف الرابع بحلته

القاعد الثاني

القاعد الاول

القاعد الاول

مصاد كرتير عد التملك بعد ثلاثه بمررتي على الجاهرين وتعمه . . . . .

تكون من اصل وعدد ( ٢ ) نسخة ويكون من عدد ( ٢ ) نسخة وفيما القدر  
الكتابة البوليسية ثلث البوليسية ومرتباته : بالاصل

الموافق

مايو سنة ١٩٢٢



Handwritten signature in Arabic script.